

Distr.: General
31 July 2019
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

في الفقرة ١٠ من القرار ٢٤٥٤ (٢٠١٩)، طلب مجلس الأمن إلى الأمانة العامة تقييم التقدم المحرز في إطار النقاط المرجعية الرئيسية التي حددها بخصوص تدابير حظر توريد الأسلحة إلى جمهورية أفريقيا الوسطى. وحددت تفاصيل هذه النقاط المرجعية في البيان الرئاسي S/PRST/2019/3 الذي أشار فيه مجلس الأمن إلى أنها يمكن أن تشكل أساسا لتقييم إسهام الحظر المفروض على توريد الأسلحة وأهميته في دعم الجوانب ذات الصلة بإصلاح قطاع الأمن، وعملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والإعادة إلى الوطن، وإدارة الأسلحة والذخيرة. وأشار مجلس الأمن كذلك إلى أن هذه النقاط المرجعية يمكن أن تشجع على زيادة فهم سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى تدابير حظر توريد الأسلحة، ولا سيما أحكام الإعفاء من الحظر، وأن تسهم في توثيق التعاون بين سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٢١٢٧ (٢٠١٣). وفي البيان الرئاسي نفسه، أعرب مجلس الأمن أيضا عن استعداده لاستعراض تدابير حظر توريد الأسلحة المفروضة على حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى، من خلال جملة أمور منها وقف تلك التدابير أو رفعها التدريجي في ضوء التقدم المحرز صوب بلوغ النقاط المرجعية.

وتعرض هذه الرسالة المقدمة عملا بالقرار ٢٤٥٤ (٢٠١٩) المشاورات التي أجرتها الأمانة العامة مع سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى (البعثة المتكاملة)، ودائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، وفريق الخبراء المعني بجمهورية أفريقيا الوسطى، والاتحاد الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، وبعثة الاتحاد الأوروبي للتدريب العسكري في جمهورية أفريقيا الوسطى، والبنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، والمنظمة الدولية للهجرة، وأفراد السلك الدبلوماسي العاملين في بانغي، والمجتمع المدني في جمهورية أفريقيا الوسطى.

السياق

منذ رسالتي المؤرخة ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٨ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2018/752)، واصلت حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى وغيرها من الجهات الفاعلة الوطنية المطالبة برفع حظر توريد الأسلحة، التي تعتبرها أمرا جوهريا لتسليح القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى، التي تواصل انتشارها تدريجيا في جميع أنحاء البلد. ففي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، وجه رئيس الجمعية الوطنية رسالة إلى مجلس الأمن ولجنة الجزاءات يطلب فيها رفع حظر توريد الأسلحة. وفي ١٤ كانون الأول/ديسمبر، قُدِّم إعلان مماثل



وَقَّع عليه رؤساء عدد من المؤسسات الوطنية في جمهورية أفريقيا الوسطى إلى البعثة المتكاملة لإحالاته إلى مجلس الأمن ولجنة الجزاءات. وذكُر في هذه الطلبات أن السياق الوطني قد تغيَّر منذ فرض تدابير الحظر للمرة الأولى، وأن الحكومة قد أحرزت تقدماً على مسار الحوار مع الجماعات المسلحة وفي عملية إصلاح قطاع الأمن. وشددت هذه الطلبات على أهمية تسليح القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى لكي تستطيع حماية المدنيين. وكررت الإشارة إلى هذه النقاط مرة أخرى سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعض أعضاء السلك الدبلوماسي، والمنظمات المدنية التي اجتمعت بفريق التقييم^(١).

وخلال هذه الفترة، شهدت أيضاً الحالة السياسية في جمهورية أفريقيا الوسطى تحطياً مرحلية رئيسية في إطار عملية السلام. فلقد وقَّعت الحكومة و ١٤ جماعة مسلحة، في ٦ شباط/فبراير ٢٠١٩ في بانغي، الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة في جمهورية أفريقيا الوسطى (انظر S/2019/145). ويعطي هذا الاتفاق الزخم الفريد الضروري لعملية سلام شاملة للجميع، والإطار الذي يهدف إلى دعم الجهود التي تبذلها حالياً سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى من أجل إعادة البلد إلى مسار الاستقرار والانتعاش المستدامين، فضلاً عن تهيئة الظروف المناسبة لإعادة بسط سلطة الدولة تدريجياً في جميع أراضي البلد، وتيسير تنفيذ البرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن، وإصلاح قطاع الأمن، بوسائل تشمل إعادة نشر قوات الدفاع وقوات الأمن الداخلي (مثل القوات المسلحة، وقوات الشرطة والدرك، وموظفي حماية المياه والغابات، والإصلاحات والجمارك)، فضلاً عن مكافحة الإفلات من العقاب.

وأثبتت سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى التزامها بتنفيذ الأحكام الرئيسية للاتفاق السياسي للسلام والمصالحة. ويتضمن ذلك تشكيل حكومة شاملة للجميع، وتفعيل آليات المتابعة والأمن المنصوص عليها في الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة على الصعيدين الوطني والمحلي، فضلاً عن إنشاء مفوضية شاملة للجميع تضم الأطراف الموقعة على الاتفاق السياسي وتكليفها باستعراض ما نجم عن النزاع من مسائل متصلة بالعدالة، وتقديم توصياتها إلى المفوضية المعنية بكشف الحقيقة وكفالة العدالة والجزر والمصالحة التي ستشكل في المستقبل. وأنشأت سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى أيضاً الإطار القانوني ووضعت المفهوم العملي لإنشاء الوحدات الأمنية الخاصة المختلطة، في إطار ترتيب أمني مؤقت منصوص عليه في الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة. وستضم هذه الوحدات في صفوفها أفراد قوات الدفاع والأمن الوطنية إلى جانب أعضاء الجماعات المسلحة المؤهلين للانضمام، ممن ألقوا الأسلحة وسُرحوا وتم التحقق من التزامهم بحقوق الإنسان. ويتمثل هدفها في المساهمة في توفير الأمن في الممرات التي تستخدم أثناء الترحال الرعوي وفي مواقع التعدين. ويجري تفعيل هذه الوحدات في سياق الجهود الجارية حالياً من أجل المضي قدماً في تنفيذ البرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن، فضلاً عن عملية إصلاح وإعادة تفعيل قوات الدفاع وقوات الأمن الداخلي لكي تكون شاملة للجميع وذات قدرات احترافية.

وعلى النحو المشار إليه في تقريره السابق (S/2019/498)، ورغم خمود المواجهة العسكرية منذ توقيع الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة، واصلت الجماعات المسلحة ارتكاب أعمال تكشف عدم

(١) انظر أيضاً البيان الختامي الصادر عن الاجتماع الوزاري الثامن والأربعين للجنة الأمم المتحدة للاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، الذي عُقد في كينشاسا، في الفترة من ٢٦ إلى ٣١ أيار/مايو، حيث أعربت أيضاً الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية عن دعمها طلب سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى رفع حظر توريد الأسلحة.

تقيدها بالأحكام الأمنية الواردة فيه. وفي هذا السياق، واصلت الأطراف الضامنة وميسرو الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة الحوار عن كذب مع الجماعات المسلحة، بوسائل شملت الرد على قيام مقاتلي حركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار بقتل ٣٩ شخصا، معظمهم من المدنيين، في ٢١ أيار/مايو ٢٠١٩ في عدة قرى بالقرب من باوا. ونتيجة لذلك، أدانت الحركة الهجوم علنا، وسلمت إلى الحكومة ثلاثة أشخاص يشتبه في ارتكابهم الهجوم، وأكدت من جديد التزامها بالسلام والمصالحة وانسحبت من قواعدها في بوهونغ وبوكايا وليتيلي. وفي ٣١ أيار/مايو ثم في ١٨ حزيران/يونيه، أوفدت سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى والبعثة المتكاملة والاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا بعثات مشتركة إلى كوي في مقاطعة أوهام - بيندي للحوار مع عباس صديقي، قائد حركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار، لإقناعه بأن يلتزم بالبدء في عملية نزع سلاح أفراد جماعته المسلحة وتسريحهم وإعادة إدماجهم بهدف مشاركتهم في الوحدات الأمنية الخاصة المختلطة، وبأن يسلم إلى العدالة بقية الأشخاص المشتبه في ارتكابهم ذلك الهجوم.

وفي سياق متصل بهذا الموضوع، أظهرت الحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى والجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى بعض علامات الالتزام بالاتفاق السياسي للسلام والمصالحة. ففي ١٨ أيار/مايو، أُتيحت إعادة نشر ١٠٨ من أفراد القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى إلى كاغا باندورو في مقاطعة نانا - غريبيزي. ورحب قائد الحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى بانتشار القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى، بعد أن كان قد مانع في ذلك في أول الأمر، وساهم في تقديم الغذاء لتنظيم حفل ترحيب بها. وفي ١٩ حزيران/يونيه، في نديلي، في مقاطعة بامينغي - بانغوران، أصدرت الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى بيانا أكدت فيه تفكيك جميع الحواجز غير القانونية وتحرير جميع المباني العامة في المناطق الواقعة تحت سيطرتها وفقا لأحكام الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة. وتضمن البيان كذلك إشارة إلى أن الجبهة الشعبية تعزم إعادة تأكيد وتوطيد المبادئ الأساسية للسلام والمصالحة الوطنية، وطلبا إلى الجهات الضامنة أن تنفذ فوراً الأحكام المتعلقة بالترتيبات الأمنية الانتقالية الواردة في الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة.

وطلرت أيضاً تطورات تجدر الإشارة إليها في مجال التعاون عبر الحدود بين جمهورية أفريقيا الوسطى والدول المجاورة لها. ففي ٦ نيسان/أبريل، اتفقت السلطات المحلية في تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى على إعادة فتح الحدود جزئياً في بيميري، بعد أن كانت مغلقة منذ عام ٢٠١٥. واتفقت أيضاً على إنشاء آليات لتحسين التعاون الأمني والحد من العنف في سياق التنقل الرعوي، بوسائل تشمل التعجيل بنشر القوات المسلحة وقوات الأمن الداخلي وموظفي النظام القضائي لجمهورية أفريقيا الوسطى على الحدود. وفي ٦ و ٧ أيار/مايو، عقدت اللجنة المختلطة المعنية بالتعاون بين الكاميرون وجمهورية أفريقيا الوسطى أول اجتماع لها منذ عام ٢٠١٠ لمناقشة مسائل الأمن عبر الحدود، والتعاون في مجالات مثل التجارة والثقافة والتكنولوجيا. وتؤدي بلدان المنطقة دوراً هاماً، بما في ذلك عن طريق اللجان المختلطة المعنية، في وقف تدفق الأسلحة والذخيرة إلى شتى الجماعات المسلحة، التي أبلغ فريق التقييم أنها أكثر تسليحاً بكثير (وبأسلحة أثقل) من قوات الدفاع والأمن في جمهورية أفريقيا الوسطى. ومن المقرر أيضاً أن تجتمع اللجنة المختلطة بين جمهورية الكونغو وجمهورية أفريقيا الوسطى في الفترة من ١ إلى ٣ آب/أغسطس في بانغي.

حظر توريد الأسلحة

منذ تموز/يوليه ٢٠١٨، لم يطرأ أي تغيير على أحكام نظام حظر توريد الأسلحة والأحكام التي تنص على إعفاءات منه. وفي الوقت الحالي، تتضمن قائمة الجزاءات التي أعدتها لجنة الجزاءات أسماء ١١ فردا وكيانين، وحُدثت آخر مرة في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٩.

وطبقا لأحكام الإعفاء من حظر توريد الأسلحة، يجوز لحكومة جمهورية أفريقيا الوسطى أن تقدم إلى لجنة الجزاءات طلبات للحصول على أسلحة وما يتصل بها من عتاد، وقد تلقت الحكومة دعما في هذا الشأن. وأود أن أشير إلى أن البعثة المتكاملة تؤدي دورا داعما أساسيا في مساعدة سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى على إعداد طلبات الإعفاء، وذلك إلى جانب المهام الأخرى الموكلة إلى البعثة.

ومنذ فرض حظر توريد الأسلحة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، قدمت الحكومة ما مجموعه ١٥ طلب إعفاء من الحظر، ووافقت لجنة الجزاءات على ١٤ طلبا منها، وبقي طلب واحد يجري النظر فيه حاليا. وقدمت حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى طلبين إضافيين منذ صدور رسالتي المؤرخة ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٨، ووافقت اللجنة على كليهما.

ومنذ فرض حظر توريد الأسلحة، وجهت حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى أيضا ما مجموعه ١٠ إخطارات، من بينها ثلاثة إخطارات وُجّهت بعد صدور رسالتي المؤرخة ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٨. وتلقت لجنة الجزاءات، منذ فرض الحظر على توريد الأسلحة، ما مجموعه ٦٢ طلبا للإعفاء من أحكامه و ٦٦ إخطارا من دول أعضاء ومنظمات دولية (بما فيها البعثة المتكاملة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والاتحاد الأوروبي). ومن مجموع هذه الطلبات، قدمت دول أعضاء ومنظمات دولية ٨ طلبات إعفاء و ٢٢ إخطارا إلى اللجنة للنظر فيها منذ توجيه رسالتي المؤرخة ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٨.

وبذلك يصل العدد الإجمالي للأسلحة والذخائر التي وافقت عليها الجزاءات منذ عام ٢٠١٥ إلى نحو ١٠.٠٠٠ قطعة سلاح و ١٦ مليون طلقة ذخيرة. وظلت القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى المتلقية الرئيسية للأسلحة والذخيرة، تليها قوات الأمن الداخلي (قوات الشرطة وقوات الدرك).

ومنذ آب/أغسطس ٢٠١٨، عقدت لجنة الجزاءات اجتماعا واحدا في كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ بشأن حظر توريد الأسلحة، شارك فيه عن بعد عبر الفيديو وزير الدفاع في جمهورية أفريقيا الوسطى، وأتاح الاجتماع تعزيز الحوار بين اللجنة والحكومة، وتيسير التوصل إلى فهم أفضل لنظام حظر توريد الأسلحة، بما في ذلك إجراءات الإخطار والإعفاء التي يتضمنها. وألاحظ أيضا أن رئيس اللجنة قد زار جمهورية أفريقيا الوسطى في الفترة من ١ إلى ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، وأتاحت تلك الزيارة فرصة أخرى لإجراء حوار أوثق بين سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى واللجنة عن تدابير حظر توريد الأسلحة.

التقدم المحرز مقاساً بالنقاط المرجعية

يقدم هذا الفرع إلى مجلس الأمن معلومات مستكملة عن التقدم المحرز مقاسا بكل من النقاط المرجعية الرئيسية الخمس المذكورة في البيان الرئاسي S/PRST/2019/3 لكي يتاح لمجلس الأمن تقييم حظر توريد الأسلحة إلى جمهورية أفريقيا الوسطى وتكييفه حسب الاقتضاء.

النقطة المرجعية (أ): إحراز حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى التقدم، في حدود موارد مستدامة مدرجة في الميزانية، في التنفيذ الفعال للبرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة الإعمار إلى الوطن، وخاصة إعادة الإدماج الاجتماعي الاقتصادي لأفراد الجماعات المسلحة السابقين وإدماج أفراد الجماعات المسلحة السابقين الذين تم التحقق منهم في صفوف جميع الأفراد النظاميين.

اتخذت سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى، بدعم من الشركاء الدوليين، عدة مبادرات لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج منذ عام ٢٠١٥، وشملت تلك المبادرات برنامجا تجريبيا^(٢) استُرشد به لإنشاء البرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج إلى الوطن في نيسان/ أبريل ٢٠١٧. وتماشى معايير الأهلية المحددة في هذا البرنامج الوطني مع أحكام "الاتفاق المتعلق بمبادئ نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج" التي أُنقِص عليها في منتدى بانغي المعقود في ١٠ أيار/ مايو ٢٠١٥. واستُكملت هذه المبادرات ببرنامج للحد من العنف المجتمعي.

واستحدثت الحكومة الإطار القانوني وأنشأت الآليات المؤسسية ووفرت الدعم المالي لتمكين تفعيل برنامجها الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، الذي وُضع بالتشاور مع الجماعات المسلحة. ويهدف هذا البرنامج الوطني إلى نزع سلاح وتسريح ٥٠٠٠ من المقاتلين السابقين الأعضاء في الجماعات المسلحة، و ١٥٠٠ طفل مرتبط بالجماعات المسلحة والقوات المقاتلة، وإعادة ما يقدر بنحو ٥٠٠ من المقاتلين السابقين إلى أوطانهم. ويهدف تعزيز الأبعاد السياسية والاستراتيجية والتقنية والعملية لهذا البرنامج، شكّلت الحكومة لجنة استراتيجية معنية بنزع السلاح على الصعيد الوطني والتسريح وإعادة الإدماج إلى الوطن وإصلاح قطاع الأمن والمصالحة الوطنية برئاسة الرئيس فوستين أرشانج تواديرا؛ ولجنة تقنية لتنسيق أنشطة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج إلى الوطن وإصلاح قطاع الأمن والمصالحة الوطنية؛ ووحدة معنية بالتنفيذ؛ ولجنة المشورة والرصد المعنية بالبرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج إلى الوطن^(٣)، وعيّنت منسقا خاصا يعمل تحت سلطة الرئيس تواديرا. وهذا البرنامج الوطني، الذي تقدر تكلفته بمبلغ ٤٥ مليون دولار بمؤل تمويلًا كاملاً بدعم من الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، والبنك الدولي، والولايات المتحدة الأمريكية، وفرنسا، والبعثة المتكاملة، والحكومة.

وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، أعلن الرئيس رسمياً عن بدء البرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج إلى الوطن في باوا (مقاطعة أوهام بندي في شمال غرب البلد). وفي الفترة من ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ إلى ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، تم نزع سلاح وتسريح ١٣٧ مقاتلاً (بينهم امرأتان)، بما في ذلك ٦١ مقاتلاً من جماعة الثورة والعدالة - فصيل سايو (بينهم امرأة

(٢) في إطار البرنامج التجريبي، تم التخطيط لمشاركة ٥٦٠ مقاتلاً من جميع الجماعات المسلحة الأربع عشرة في سبعة مواقع. وفي نهاية هذه العملية التجريبية، تم نزع سلاح ٤٣٨ مقاتلاً، من بينهم ١٨ امرأة، وتسريحهم من ١٢ جماعة من الجماعات المسلحة الأربع عشرة (باستثناء الجهة الديمقراطية لشعب جمهورية أفريقيا الوسطى وجماعة الثورة والعدالة - فصيل سايو)؛ وجمعت ٣٠٩ قطع أسلحة، و ٧٢٥٧ طلقة ذخيرة، و ٤٩٩ قطعة من المتفجرات. ومن بين من نُزع سلاحهم وسرحوا، تم تجهيز ملفات ١٩٨ مقاتلاً سابقاً، من بينهم ١٨ امرأة، لإعادة إدماجهم الاجتماعي والاقتصادي، في حين أن ٢٣٢ مقاتلاً سابقاً (من بينهم ست نساء) أُدمجوا في القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى. واستُبعد ثلاثة منهم على إثر عملية التحقق، واعتُبر واحد منهم غير مؤهل، وأربعة منهم لم يحضروا إطلاقاً. وأُنجزت إجراءات إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للمقاتلين المسرحين.

(٣) تضم هذه اللجنة أيضاً ١٤ من ممثلي الجماعات المسلحة.

واحدة)، و ٥٨ مقاتلا من جماعة الثورة والعدالة - فصيل بيلانغا (بينهم امرأة واحدة)، و ١٨ مقاتلا من ميليشيات "أنتي بالاكا". وجمع ما مجموعه ١٠٣ قطع من الأسلحة و ٩٣ قبلة يدوية و ٧ صواريخ وقذيفتي هاون و ٣ ١٩٩ طلقة ذخيرة.

وبسبب محادثات السلام بين الحكومة والجماعات المسلحة، عُلقت أنشطة نزع السلاح والتسريح في نهاية كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. واستؤنفت تلك الأنشطة في ٣٠ أيار/مايو في باوا، حيث تم نزع سلاح وتسريح ٩٠ مقاتلا آخر (من بينهم امرأتان)^(٤) وهم مؤهلون للاستفادة من البرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة الإعمار إلى الوطن. وفي أثناء وجود فريق التقييم في بانغي، بدأت جولة أخرى من أنشطة نزع السلاح والتسريح في غرب البلد بدءًا من ٣٠ حزيران/يونيه، شملت مقاتلي حركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار، والجمهة الديمقراطية لشعب جمهورية أفريقيا الوسطى، واتحاد القوى الجمهورية الأساسية، وميليشيات "أنتي بالاكا".

وفيما يتعلق بإعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي، وقعت الحكومة على عقود تبلغ قيمتها ١٢ مليون دولار مع المنظمة الدولية للهجرة^(٥) ووكالة المعونة من أجل التعاون التقني والتنمية (ACTED) (وهي منظمة غير حكومية دولية)^(٦) لتوفير خدمات إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي إلى ١٠٠٠ مقاتل من المقاتلين السابقين وتنفيذ مشاريع الدعم على مستوى المجتمعات المحلية. واستفيد حين التخطيط لمشاريع إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي الجارية على مدار السنة، الممولة تمويلًا كاملاً من البنك الدولي، من الدروس المستفادة من المشروع التجريبي لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، الذي أدى إلى تعزيز الوحدة المعنية بالتنفيذ بمزيد من الخبرات في مجال إعادة الإدماج. وأنشأت المنظمة الدولية للهجرة خمسة مراكز تدريب في باوا (مركزين)، وبافارا، وتالي، وبوزوم، وفقا للبرنامج الذي وقّعت عليه مع الحكومة.

وفي نيسان/أبريل ٢٠١٩، بدأت في باوا أنشطة إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي لفائدة ١٣٧ من المقاتلين السابقين (بينهم امرأتان)^(٧) الذين تم نزع سلاحهم في الفترة بين كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ و كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. وفي الوقت نفسه، أُنجرت عملية التحقق من بيانات ٩٠ من المقاتلين السابقين الذين نُزع سلاحهم في أيار/مايو وحزيران/يونيه، في إطار التحضير لمشاركتهم في أنشطة إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي. وبدأت حركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار في نزع سلاح وتسريح مقاتليها في مامبيري - كادي في ٢٩ حزيران/يونيه، ومن المقرر أن تواصل ذلك في نانا مامبيري وأوهام بندي في تموز/يوليه. وأنجرت الجماعة الديمقراطية لشعب أفريقيا الوسطى وجماعة الثورة والعدالة نزع سلاح المقاتلين التابعين لكل منهما في حزيران/يونيه وتموز/يوليه. وحتى ٢٦ تموز/يوليه، كان قد تم نزع سلاح وتسريح ٤٩٤ مقاتلا من ميليشيات أنتي بالاكا - فصيل نغايسون، و ميليشيات أنتي بالاكا - فصيل موكوم، وجماعة الثورة والعدالة - فصيل سايو، وجماعة الثورة والعدالة - فصيل بيلانغا،

(٤) من بينهم ٨٩ مقاتلا من جماعة الثورة والعدالة - فصيل سايو/لوثر، ومقاتل واحد من جماعة الثورة والعدالة - فصيل بيلانغا.

(٥) تم توقيع العقود لفائدة منطقتي باوا ونديلي.

(٦) لتغطية مناطق في بوار، وكوي، وبريا، وبيراو.

(٧) وكان ٦٢ مقاتلا من المقاتلين الـ ١٣٧ قد أعربوا عن ترشحهم للانضمام في القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى وقوات الشرطة والدرك. ورشما تجّهز ملفات ترشيحهم، عُرض عليهم الانضمام إلى برنامج إعادة الإدماج الاجتماعي وقبلوا بذلك.

وحركة العودة والمطالبة بالحقوق وردّ الاعتبار، والجبهة الديمقراطية لشعب جمهورية أفريقيا الوسطى، واتحاد القوى الجمهورية الأساسية، ويجري التحضير حاليا لإعادة إدماجهم الاجتماعي والاقتصادي في إطار البرنامج الوطني، أو، كخيار بديل، إدماجهم في الوحدات الأمنية الخاصة المختلطة أو في قوات الدفاع والأمن.

إن تنفيذ البرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن يأخذ في الحسبان أيضا أحكام الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة في جمهورية أفريقيا الوسطى. ونتيجة لتشكيل الحكومة الجديدة، يوجد حاليا وزيران لشؤون نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، عُيّن أحدهما من قبل الجماعات المسلحة. وعقدت لجنة المشورة والرصد اجتماعين (في ٣٠ نيسان/أبريل و ١٧ أيار/مايو ٢٠١٩)، وأكد المشاركون فيهما أن المقاتلين في الجماعات المسلحة الذين يطلبون الانضمام إلى الوحدات الأمنية الخاصة المختلطة سيخضعون لبرنامج نزع السلاح والتسريح فضلا عن التحقق من التزامهم بحقوق الإنسان. واتفقت الجماعات المسلحة على تقديم قوائم بأسماء مقاتليها المؤهلين (وفقا لأحكام الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة). وسلّمت جميع الجماعات المسلحة تقريبا بعض القوائم، رغم أن تلك القوائم لا تزال غير مكتملة. وخلال بعثة التقييم، أُتيحت للفريق فرصة مناقشة البرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن مع ممثلي الجماعات المسلحة الذي شغلوا مناصب وزارية في الحكومة. وأشار هؤلاء الممثلون إلى دعمهم نهج الحكومة وخططها فيما يتعلق بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن، مع تقديم ملاحظات بشأن التحديات التي تعيق التنفيذ (مثل الحاجة إلى زيادة التوعية في صفوف أعضاء الجماعات المسلحة بشأن البرنامج، والحاجة إلى التعجيل في تنفيذ البرنامج).

واستكملت الحكومة البرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج ببرنامج الحد من العنف المجتمعي^(٨)، الذي اكتسب أهمية كبيرة بوصفه أداة لتحقيق الاستقرار في حالات النزاعات المحلية. ويركز برنامج الحد من العنف المجتمعي على أفراد الجماعات المسلحة غير المؤهلين للمشاركة في البرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وعلى أعضاء آخرين في المجتمعات المحلية، بمن فيهم النساء والشباب. وتولت الحكومة وضع الاستراتيجية الوطنية للحد من العنف المجتمعي، بدعم من البعثة المتكاملة وبالتشاور مع فريق الأمم المتحدة القطري وجهات معنية أخرى على الصعيدين الوطني والدولي. وعلى الرغم من أن هذه الاستراتيجية الوطنية لم تقرّ بعد رسميا، فإنها تستخدم بوصفها إطارا لأنشطة التنفيذ الجارية في تسعة مواقع في جميع أنحاء البلد، بدعم من البعثة المتكاملة وبالشراكة مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع والمنظمة الدولية للهجرة.

وأتاح الدعم المالي المقدم من البعثة المتكاملة وصندوق الأمم المتحدة لبناء السلام وكندا والولايات المتحدة، مشاركة ما مجموعه ٢٢ ٠٠٠ شخص في برنامج الحد من العنف المجتمعي. وفي الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى أيار/مايو ٢٠١٩، استفاد من أنشطة برنامج الحد من العنف المجتمعي الذي نُقِّد بدعم من البعثة المتكاملة، ٨٥٠ مشاركا، من بينهم ٤٦٢ امرأة.

(٨) يتضمن برنامج الحد من العنف المجتمعي دورة تدريبية قصيرة الأجل، وأنشطة مدرة للدخل، وحلقات دراسية للتشجيع على التماسك الاجتماعي والمصالحة، فضلا عن برنامج لإعادة تأهيل الهياكل الأساسية المجتمعية.

وبلغت الحكومة مرحلة التشاور والتصميم المفاهيمي في عملية إدماج الأعضاء السابقين في الجماعات المسلحة، الذين اجتازوا إجراءات التحقق، في جميع فئات الأفراد النظاميين. وعقب انعقاد منتدى بانغي، أنشأت رئاسة جمهورية أفريقيا الوسطى في شباط/فبراير ٢٠١٨ فريق التفكير الاستراتيجي المعني بمسألة إدماج أفراد الجماعات المسلحة في قوات الدفاع والأمن الداخلي. ويرأس هذا الفريق المفتش العام للقوات المسلحة لأفريقيا الوسطى، ويضم الفريق ٢٠ عضوا يمثلون جميع مكونات قوات الدفاع والأمن في جمهورية أفريقيا الوسطى، والركيزة الوطنية لعملية إصلاح قطاع الأمن، والبعثة المتكاملة، وبعثة الاتحاد الأوروبي للتدريب العسكري. وهذا الفريق مسؤول عن تقديم مقترحات لمعالجة مسألة إدماج المقاتلين السابقين في قوات الدفاع والأمن لأفريقيا الوسطى.

وفي ١٨ حزيران/يونيه و ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٨، أقرت اللجنة الاستراتيجية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة الإعمار إلى الوطن وإصلاح قطاع الأمن والمصالحة الوطنية مقترحات مختلفة تشمل استراتيجية فريق التفكير الاستراتيجي. وتتألف الاستراتيجية التي أقرتها اللجنة من العناصر التالية: (أ) إدماج عدد محدود من أفراد الجماعات المسلحة الأربع عشرة ممن يُنزع سلاحهم ويسرّحون ويستوفون معايير صارمة للأهلية^(٩)؛ (ب) حصة إدماج بنسبة ١٠ في المائة (١٠٨٧) للمقاتلين السابقين المؤهلين للإدماج ممن سُرحوا في إطار مخطط تجنيد ١٠ ٨٧٣ موظفا جديدا في قوات الدفاع والأمن التابعة لجمهورية أفريقيا الوسطى على مدى فترة خمس سنوات (٢٠١٩-٢٠٢٣)؛ (ج) الإدماج السياسي لبعض من قادة الجماعات المسلحة؛ (د) إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي لأغلبية عناصر الجماعات المسلحة. وكانت هذه الاستراتيجية قد عُرضت على الجماعات المسلحة في اجتماعي لجنة المشورة والرصد المشار إليهما أعلاه.

وفي ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، في أعقاب إقرار الاستراتيجية، طلب الرئيس تواديرا تشكيل لجنة معنية بمتابعة وتقييم إدماج المقاتلين السابقين في قوات الدفاع والأمن. ونظمت اللجنة حلقة عمل في شباط/فبراير ٢٠١٩ نتج عنها صياغة مقترحات مفصلة بشأن آليات الإدماج ومعايير وتوزيع الحصص والمواءمة بين الرتب^(١٠).

وفي ٢٩ آذار/مارس و ٧ نيسان/أبريل، على التوالي، أصدر الرئيس تواديرا مرسومين لإنشاء الإطار القانوني لتشكيل الوحدات الأمنية الخاصة المختلطة. ونص هذان المرسومان على أن نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج هي شروط مسبقة لإدماج الجماعات المسلحة؛ وأن الأعضاء في قوات الأمن الداخلي ضمن الوحدات الأمنية الخاصة المختلطة هم وحدهم من يؤذن لهم بتوقيف أي شخص؛ وأن قانون القضاء العسكري يسري على جميع قوات الدفاع والأمن في الوحدات الأمنية الخاصة المختلطة،

(٩) معايير الأهلية هي على النحو التالي: أن يجيد المرشحون، ذكورا وإناثا، اللغة الفرنسية ولغة سانغو كتابة ونطقا؛ وأن تكون أعمارهم بين ١٨ و ٢٥ عاما، وأن يحملوا جنسية جمهورية أفريقيا الوسطى، وأن يتمتعوا باللياقة البدنية والصحية، وأن يخضعوا للتحقق من التزامهم بحقوق الإنسان.

(١٠) نُظمت حلقة عمل في الفترة من ٤ إلى ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٩ بهدف كتابة وثيقة مرجعية لتعزيز السلام والمصالحة والتماسك الاجتماعي، عن طريق الإدماج والمواءمة بين الرتب. وتنظر الوثيقة في الحالات الخاصة للإدماج، وتقدم ثلاثة خيارات للإدماج والمواءمة بين الرتب، فضلا عن التحديات القائمة والفرص المتاحة. ويُقترح في الخيار الأول إدماج ومواءمة ما نسبته ٥ إلى ١٠ في المائة من كل فئة في القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى وقوات الدرك. ويُقترح في الخيار الثاني إدماج ومواءمة ١٠ في المائة من مجموع عدد المقاتلين السابقين بمستوى ضباط وضباط صف، يتم إدماجهم في جميع الوحدات. ويُقترح في الخيار الثالث الإدماج بحسب الوحدات في القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى وقوات الدرك.

وسيوضع إطار تنظيمي منفصل تسري أحكامه على الأعضاء السابقين في الجماعات المسلحة. ونص المرسوم أيضا على وجه التحديد أن حراسة مواقع التعدين ستكون من بين مهام الوحدات الأمنية الخاصة المختلطة. ويقترح مفهوم الوحدات الأمنية الخاصة المختلطة إنشاء قوة قوامها ٢٠٠٠ فرد مع نشر ٦٦٠ فردا في كل قطاع من قطاعات الدفاع الثلاثة خارج منطقة بانغي الإدارية المستقلة. ومن المتوقع أن ما نسبته ٦٠ في المائة من أفراد الوحدات الأمنية الخاصة المختلطة سيأتون من الجماعات المسلحة، أما البقية فستأتي من قوات الدفاع والأمن.

وعينت الحكومة أيضا ثلاثة من قادة الجماعات المسلحة بصفة مستشارين عسكريين لرئيس الوزراء لشؤون الوحدات الأمنية الخاصة المختلطة، وأنشأ رئيس أركان القوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى فريقا عاملا لتعزيز التنسيق بهدف تفعيل تلك الوحدات. وفي ٤ تموز/يوليه، أصدر رئيس الوزراء مرسوما بتشكيل لجنة استراتيجية توجيهية للوحدات الأمنية الخاصة المختلطة بهدف تحديد التوجهات السياسية والاستراتيجية لتشكيل تلك الوحدات وتنفيذ عملياتها. وتعترم الحكومة البدء في تنفيذ أنشطة تدريبية في بوار في آب/أغسطس ٢٠١٩ لنشر المجموعة الأولى من الوحدات الأمنية الخاصة المختلطة في تشرين الأول/أكتوبر. وتعترم الحكومة أيضا نشر الوحدات الأمنية الخاصة المختلطة في المنطقة الوسطى فور إبداء الجماعات المسلحة في هذه المناطق استعدادها لنزع السلاح والتسريح.

وبدعم من بعثة الاتحاد الأوروبي للتدريب العسكري، تعترم الحكومة أيضا نشر ٩٠ من المدربين التابعين للقوات المسلحة وقوات الأمن الداخلي لتدريب الوحدات الأمنية الخاصة المختلطة، بمعدل ٣٠ مدريا في كل وحدة منتشرة^(١١). وتبلغ الميزانية المطلوبة للوحدات الأمنية الخاصة المختلطة ١٥ مليون دولار تمولها الحكومة (التي ستدفع مرتبات أفراد قوات الدفاع والأمن العاملين ضمن الوحدات الأمنية الخاصة المختلطة)، وصندوق بناء السلام (٣ ملايين دولار للعمليات الأولية)، والاتحاد الأوروبي (٥,٦ ملايين دولار للسنة الأولى مع حشد مزيد من التمويل للبرنامج، فضلا عن تمويل نشر ٤٥ مراقبا تابعين للاتحاد الأفريقي).

النقطة المرجعية (ب): قيام حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى بصياغة وثيقة تخطيط تتناول بالتفصيل احتياجات سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى فيما يتعلق بمرافق تخزين الأسلحة والذخيرة، وتدريب أفراد قوات الدفاع والأمن والتحقق منهم من أجل إدارة تلك الأسلحة والذخيرة والمرافق، والعمل على نحو فعال على زيادة قدرة كافية في مجالي التخزين والإدارة وعلى تدريب قوات الدفاع والأمن في جمهورية أفريقيا الوسطى بفعالية، بما يتفق والاحتياجات النهائية لسلطات جمهورية أفريقيا الوسطى المحددة في وثيقة التخطيط.

قدمت الحكومة إلى فريق التقييم، أثناء وجوده في بانغي، نسخة من وثيقة التخطيط التي أعدتها وهي تبين بالتفصيل احتياجات جمهورية أفريقيا الوسطى فيما يتعلق بمرافق تخزين الأسلحة والذخيرة، وتدريب الموظفين المكلفين بإدارة الأسلحة والذخيرة وإجراءات التحقق من أولئك الموظفين. وتغطي الوثيقة احتياجات وزارة الدفاع، ووزارة الداخلية، ووزارة المياه والغابات، ووزارة الشؤون المالية وشؤون

(١١) عينت الحكومة ٢٠ فردا من أفراد القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى، وخمسة من أفراد الشرطة، وخمسة من أفراد الدرك، لتدريب أول وحدة من الوحدات الأمنية الخاصة المختلطة في القطاع الغربي. وستنظم بعثة الاتحاد الأوروبي للتدريب العسكري برنامجا لمدة أسبوعين لتدريب المدربين، لفائدة هؤلاء الأفراد، ويتوقع أن يبدأ تنفيذه في نهاية تموز/يوليه.

الميزانية (الجمارك)، ووزارة المناجم. وتتضمن وثيقة التخطيط تفاصيل الاحتياجات المتعلقة بتخزين الأسلحة والذخيرة لكل كيان من هذه الكيانات، موزعة بالتفصيل بحسب قوات الدفاع والأمن، وبحسب كل موقع، وبحسب كل وحدة من الوحدات التنظيمية وقوام الموظفين. وتذكر وثيقة التخطيط أن تحديد هذه الاحتياجات يستند إلى القوانين القائمة والخطط الوطنية السارية على كل كيان من الكيانات المعنية. وقدمت الحكومة هذه الوثيقة أيضا إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٢١٢٧ (٢٠١٣).

وشددت الحكومة على أن وثيقة التخطيط تسترشد بمبدأ الابتعاد عن نهج يركز على التخزين والاستعاضة عنه بنهج يمنح الأولوية لإدارة الأسلحة والذخيرة بإشراف موظفين مدربين تم التحقق منهم، وفقا لإطار مؤسسي وتنظيمي يتسم بالشفافية. ويتوقف نجاح هذا التحول في النهج على توظيف موظفين مدربين تدريبيا كافيا، فضلا عن توفير مرافق التخزين المنتظرة. وتأخذ الوثيقة في الحسبان أيضًا أهمية الحصول على سندات ملكية لبناء مرافق تخزين جديدة.

واستنادا إلى استعراض أولي لهذه الوثيقة أجراه فريق التقييم بالتشاور مع سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى، قَدّرت الحكومة الاحتياجات الإجمالية المستقبلية فيما يخص مرافق التخزين حتى نهاية عام ٢٠٢٣ بما مجموعه ٢٩٥ مرفقا لمختلف فئات مستودعات الأسلحة لاستيعاب ٨٢٦ ٢٨ قطعة سلاح. ويبلغ مجموع مستودعات الأسلحة المخطط لإنشائها من أجل القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى ٧٥ مستودعا لتخزين أسلحة يتوقع أن يصل عددها إلى ١١ ٠٢٤ قطعة سلاح. ويصل مجموع مستودعات الأسلحة التي يُتوقع أن تحتاج إليها قوات الشرطة إلى ٦٧ مستودعا لتخزين ٧ ١٤٢ قطعة سلاح (بما فيها الأسلحة غير الفتاكة)، في حين يصل مجموع مستودعات الأسلحة التي يُتوقع أن تحتاج إليها قوات الدرك إلى ١٢٠ مستودعا لتخزين ٩ ١٢١ قطعة سلاح (بما فيها الأسلحة غير الفتاكة). ويُتوقع أن تحتاج وزارة المياه والغابات إلى مستودعات لتخزين ٦٤١ قطعة سلاح. وستُنشئ هذه الوزارة ثمانية مرافق تخزين خاصة بها، أما بقية احتياجاتها المتعلقة بتخزين الأسلحة فسيجري استيعابها ضمن القدرات التي يعترزم إنشاؤها لفائدة وزارة الداخلية (قوات الشرطة والدرك). ويُتوقع أن تحتاج وزارة المناجم إلى تخزين ٦٠٠ قطعة سلاح، ومن المقرر استيعابها أيضا ضمن قدرات التخزين العامة المتوفرة لدى وزارة الداخلية. وذكرت وزارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية أن من المتوقع أن يحتاج موظفو الجمارك إلى ٢٥ مستودعا لأسلحة لتخزين ٢٩٨ قطعة سلاح.

وأشير في وثيقة التخطيط إلى أن الحد الأدنى المتوقع، فيما يتعلق بالاحتياجات المستقبلية حتى عام ٢٠٢٣، يبلغ ٩ ٤٩٢ ٥٦٢ طلقة ذخيرة^(١٢). ويشمل التوزيع التفصيلي لهذا العدد ١٣٢ ٤١٧ ٨ طلقة تحتاج إليها القوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى (حيث حُدِّدت الاحتياجات من الإمدادات بتفصيل مسهب وصولا إلى مستوى الوحدات)، و ٦٠٠ ٣٢٤ طلقة تحتاج إليها قوات الشرطة، و ٥٨٠ ٦١٨ طلقة تحتاج إليها قوات الدرك، و ١٩٠ ٨٣ طلقة تحتاج إليها وزارة المياه والغابات، و ٦٠٠ ٣٣ طلقة تحتاج إليها وزارة المناجم، و ٤٦٠ ١٥ طلقة تحتاج إليها وزارة شؤون المالية وشؤون الميزانية. وأبلغت الحكومة فريق التقييم أنه نظرا إلى ضيق الوقت والقدرات المحدودة فإنها لم تحدد بعد الاحتياجات المتعلقة بسعة تخزين الذخيرة في شتى قطاعات الدفاع، بما يتماشى مع العمليات المقررة لانتشار القوات المسلحة. ولا يزال يتعين على وزارة الداخلية تقدير الاحتياجات المتعلقة بإمدادات

(١٢) إن الذخيرة التي يُتوقع تخزينها هي، في معظمها، ذخيرة أسلحة صغيرة وأسلحة خفيفة.

الذخيرة لكل من وحدات الدرك والشرطة التي ستُنشر. وفيما يخص الوزارات الأخرى، وبالنظر إلى صغر كمية الذخيرة المطلوبة، فإنها لم تقدم بيانات مفصلة عن احتياجاتها المتعلقة بتخزين الذخيرة، لأن مخزونات الذخيرة المحددة وفقا لخطةها يمكن أن تُستوعب بسهولة في مرافق تخزين الأسلحة المتوقع إنشاؤها.

وتتضمن وثيقة التخطيط أيضا توقعات بأن تكون ثمة احتياجات إجمالية تصل إلى ١ ١٨٠ من الموظفين المدربين الذين تم التحقق منهم للاضطلاع بمسؤولية تخزين الأسلحة والذخيرة وإدارتها. وفيما يتعلق بالاحتياجات التدريبية، تحتاج القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى إلى ٣٦٨ موظفا متخصصا لإدارة الأسلحة و ١٩٢ موظفا متخصصا لإدارة الذخيرة. وتحتاج قوات الشرطة إلى ١٩٠ موظفا، في حين تحتاج قوات الدرك إلى ٢٤٧ موظفا، ووزارة المياه والغابات إلى ٦٤ موظفا ووزارة المناجم إلى ٦٨ موظفا، وسلطات الجمارك إلى ٥١ موظفا. وأشار أيضا في وثيقة التخطيط إلى وجوب تسجيل الموظفين الذين تلقوا تدريباً على إدارة الأسلحة والذخيرة في قاعدة بيانات للموارد البشرية لإتاحة الرصد عن كثب.

وقررت سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى أن تعتمد إجراءات موحدة على نطاق جميع قوات الدفاع والأمن لمنح الأذون لموظفين مكرسين لمهام إدارة الأسلحة والذخيرة، وتنص تلك الإجراءات على عملية تحقق من الموظفين. ويتولى وزراء الدفاع والداخلية وشؤون المالية وشؤون الميزانية (فيما يخص موظفي الجمارك)، على التوالي، منح هذه الأذون. وبالنظر إلى محدودية القدرات في وزارة المناجم ووزارة المياه والغابات، فإن هاتين الوزارتين ستفوضان وزارة الداخلية بإصدار هذه الأذون.

ومنذ عام ٢٠١٤، استطاعت سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى، بدعم من الشركاء الدوليين، إعادة تأهيل وبناء هياكل أساسية مادية لتخزين الأسلحة والذخيرة. وفي الفترة من ٢٠١٥ إلى ٢٠١٨، أنشأت دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام ١٧ مستودع أسلحة، وأصلحت ٣٢ مستودعا آخر في مناطق شتى، وأصلحت ثلاث مستودعات عن طريق ميزانية وزارة الدفاع.

وأتاحت لفريق التقييم في بانغي فرصة لمراقبة التحضيرات الجارية لتجهيز ٢٠ مرفق تخزين مؤقت (١٠ حاويات لتخزين ٩ ٦٠٠ قطعة سلاح، و ١٠ حاويات لتخزين ١٥ مليون طلقة ذخيرة). ومولت وزارة الدفاع مرافق التخزين المؤقتة، ومن المقرر نشرها في قطاعات الدفاع الثلاثة المختلفة. وسافر فريق التقييم أيضا إلى بوار، حيث لاحظ أن دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام تعمل، دعما لخطة الدفاع الوطنية، على إنجاز المراحل الأخيرة لتشييد مستودع بقدرة تخزين ٦٠٠ قطعة سلاح، ومستودعين بقدرة تخزين قدرها ٢٢٠ قطعة سلاح لكل منهما، ومستودع مُشيد مركز التدريب بقدرة تخزين ٦٠٠ قطعة سلاح، فضلا عن تشييد مرفق لتخزين الذخيرة بقدرة تخزين ٤ ملايين طلقة ذخيرة و ٣ ٢٠٠ كيلوغراما من المواد المتفجرة.

وتقدر الحكومة أن هذه المرافق الحالية يمكن أن توفر لقوات الدفاع والأمن قدرة تخزينية إجمالية لاستيعاب أكثر من ٢٣ ١٥٠ قطعة سلاح و ٢٢,٥ مليون طلقة ذخيرة. ولذا فإن الحكومة واثقة من أن لديها القدرة على تخزين أسلحة إضافية، تشمل الدفعة الثانية من الأسلحة التي سترد من الاتحاد الروسي التي وافقت عليها لجنة الجزاءات في كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. وفي ما يتعلق بالتدريب، تلقى أكثر من ٣٠٠ من أفراد قوات الدفاع والأمن الوطنية في جمهورية أفريقيا الوسطى دروسا لبناء القدرات وتدريبات نظمتها دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام/بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة

الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، والاتحاد الروسي، ورواندا، والصين، وغينيا الاستوائية، وفرنسا، ومصر، والمغرب، والولايات المتحدة الأمريكية، والاتحاد الأوروبي، في مجالات شملت التدريب على إدارة وتخزين الأسلحة والذخيرة، وإدارة مستودعات الذخيرة.

وأبلغت الحكومة فريق التقييم أن ضعف السيطرة على أراضيها ونقص التمويل يعرقلان إحراز تقدم على صعيد بلوغ هذه النقطة المرجعية. والنقص في هذه الهياكل الأساسية المحددة يعيق أيضا قدرة الموظفين المدربين على الاستفادة الكاملة من المهارات المكتسبة من التدريبات في مجال إدارة الأسلحة والذخيرة. وتطلب الحكومة دعما دوليا لإكمال جهودها الرامية إلى بلوغ هذه النقطة المرجعية، ولا سيما من أجل إنشاء مدرسة لإدارة الأسلحة والذخيرة يمكن أن تستخدمها الوزارات المختلفة. ويمكن لمثل هذه المدرسة أن تسهم في توحيد المعايير ونشرها على نطاق قوات الدفاع والأمن كافة.

النقطة المرجعية (ج): وضع حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى للصيغة النهائية لبروتوكول لتسجيل الأسلحة وإدارتها تتبعه قوات الدفاع والأمن في جمهورية أفريقيا الوسطى فيما يخص الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة، بما في ذلك أسلحة الصيد وذخيرتها، التي تستلمها سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى، وإنشاء نظام للاستلام الفردي للأسلحة ونظام لتطبيق تدابير المساءلة الفردية في حالات ضياع الأسلحة أو سرقتها أو تحويل وجهتها، والعمل بفعالية في سبيل تحقيق الكفاءة في تسجيل الأسلحة وإدارتها ومن أجل إجراء تحقيقات في حالة إدارة الأسلحة بطريقة غير مناسبة، تماشيا مع القانون الوطني في جمهورية أفريقيا الوسطى.

أبلغت الحكومة فريق التقييم أنها أعدت بروتوكولات مؤقتة لإدارة شحنات الأسلحة التي استلمتها في الآونة الأخيرة بناء على موافقة صادرة عن لجنة الجزاءات. وأشارت أيضا إلى أنها ستبدأ العمل على بروتوكول موحد لتسجيل وإدارة أسلحة قوات الدفاع والأمن التابعة لها، استنادا إلى الخبرة المكتسبة من دفعات الأسلحة التي استلمت في الآونة الأخيرة. وأعدت قوات الدفاع والأمن توجيهات بشأن تسجيل الأسلحة وإدارتها تتضمن تفاصيل المسؤولية العامة لكل جهة فيما يتعلق بإدارة ما تملكه من أسلحة والذخيرة، أما قوات الشرطة والدرك فإنها تعمل حاليا على استكمال توجيهات مماثلة. وتبين هذه التوجيهات أيضا الخطوط العريضة للسياسات والمبادئ الواجب اتباعها لإدارة الأسلحة والذخيرة في قوات الدفاع والأمن المعنية، فضلا عن الرقابة الداخلية وأمن مستودعات الأسلحة. وأبلغت الحكومة فريق التقييم أنها ستضع مزيدا من الإجراءات لتفعيل هذه التوجيهات.

وتحدد هذه التوجيهات كذلك إجراءات استلام الأسلحة فرديا. ومن حيث المساءلة الفردية، أشارت الحكومة إلى أن قانون العقوبات وقانون العدالة العسكرية وقواعد الانضباط العسكرية ستطبق، حسب الاقتضاء، في حال ضياع أو سرقة الأسلحة. فعلى سبيل المثال، تنص المادة ١١٠ من قانون العدالة العسكرية الصادر في عام ٢٠١٧، على إمكانية فرض حكم بالسجن يتراوح بين سنتين و ٢٠ سنة على فقدان أو إساءة استخدام الأسلحة والذخيرة والمركبات والأموال والمواد المقدمة لخدمة الجيش. ويمكن أن تشمل العقوبة الفردية السجن المؤبد بحسب قيمة المواد التي فقدت أو أسوء استخدامها. ولاحظ فريق التقييم أيضا خلال زيارته بوار وجود نظام فردي لإجراءات أخذ الأسلحة من المستودع وإعادةها إليه يوميا.

النقطة المرجعية (د): إكمال حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى تفعيل "اللجنة الوطنية لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة"، ومباشرة اللجنة لعملها.

أُنشئت اللجنة الوطنية لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (اللجنة الوطنية لمكافحة انتشار الأسلحة) بموجب مرسوم رئاسي في ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٧. ومنذ ذلك الحين، أُنجزت إجراءات تنظيم وعمل اللجنة الوطنية لمكافحة انتشار الأسلحة، وتعيين رئيس وأمين تنفيذي لها، وتعيين ٨ ضباط وتخصيص ميزانية للأمانة التقنية الدائمة للجنة. وانضم الضباط الثمانية إلى اللجنة، ويوفر التمويل لهم عن طريق المؤسسات التي يعملون فيها، ووظّف خمسة من موظفي الدعم الخمسة عشر (وتعتبر اللجنة أن هذا العدد كافٍ في الوقت الحالي). وُرصدت مخصصات بمقدار ٤٠ مليون فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية لميزانية اللجنة (نحو ٦٩ ٠٠٠ دولار) ووضعت تحت تصرف اللجنة. وأبلغت اللجنة الوطنية لمكافحة انتشار الأسلحة فريق التقييم أنها تتوقع تلقي مخصصات ميزانية سنوية قدرها بليون فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية (نحو ١,٧ مليون دولار) من الحكومة على مدى السنوات الخمس المقبلة. وبحلول نهاية عام ٢٠١٨، كانت اللجنة قد اقتنت لمقرها مكتبا تتوفر فيه عشرة أجهزة حاسوبية وغير ذلك من أثاث المكاتب.

ووضعت أيضا في تموز/يوليه ٢٠١٧ خريطة طريق لتفعيل اللجنة. وبموجب خريطة الطريق، أُنجز تقرير يحدد خط الأساس فيما يتعلق بإدارة الأسلحة والذخائر في عام ٢٠١٧، وأعدّت استراتيجية وطنية لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣، ووافقت عليها في وقت لاحق اللجنة الاستراتيجية المعنية بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن وإصلاح قطاع الأمن والمصالحة الوطنية في ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. ولتنفيذ هذه الاستراتيجية الوطنية، وضعت اللجنة الوطنية لمكافحة انتشار الأسلحة مشروع خطة عمل وطنية مفصلة، لا يزال يتعين إقرارها في اجتماع عام لأعضاء اللجنة والموافقة عليها من قبل اللجنة الاستراتيجية المعنية بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن وإصلاح قطاع الأمن والمصالحة الوطنية.

النقطة المرجعية (هـ): وضع حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى لبروتوكول لجمع وتدمير الأسلحة والذخيرة الفائضة أو غير المسجلة أو المحمولة بشكل غير مشروع التي تضبطها سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى، أو لنقلها إلى القوات المسلحة وقوات الأمن الداخلي لجمهورية أفريقيا الوسطى، خاصة من أجل مكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة والذخيرة في جمهورية أفريقيا الوسطى، والعمل على تنفيذ هذا البروتوكول بفعالية.

لم يُنجز بعد بروتوكول جمع وتدمير الأسلحة والذخيرة الفائضة أو غير المسجلة أو المحمولة بشكل غير مشروع التي تضبطها سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى، أو نقلها إلى القوات المسلحة وقوات الأمن الداخلي لجمهورية أفريقيا الوسطى. وأدرجت في مشروع خطة العمل الوطنية التي أعدتها اللجنة الوطنية لمكافحة انتشار الأسلحة الخطوات العملية اللازمة لإعداد هذا البروتوكول. ومع ذلك، بدأت اللجنة العمل على بلوغ هذا الهدف ذي الأولوية بدعم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وعُقدت في الفترة من ٢٢ إلى ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٩، في بانغي، حلقة عمل بشأن وضع هذا البروتوكول، أُعدّت خلاله النقاط الأساسية لإعداد مشروع البروتوكول.

وبدلاً من هذا البروتوكول، تسري في جمهورية أفريقيا الوسطى بعض الأطر القانونية المتعلقة بالالتزامات المنصوص عليها في هذه النقطة المرجعية. وتحتاج هذه الأطر القانونية إلى تحديث وفقاً للاتفاقيات والاتفاقيات الدولية التي وقع عليها البلد، بحيث تكون قوانين البلد متوافقة مع المعايير والالتزامات الدولية المتعلقة بإدارة الأسلحة والذخيرة وتخزينها. وأبلغ فريق التقييم بأن فريقاً عاملاً مشتركاً بين الوزارات قد شكّل تحت إشراف اللجنة الوطنية لمكافحة انتشار الأسلحة، بدعم من الاتحاد الأوروبي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بغية إكمال هذه التحديتات. ويقدم أيضاً مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، بالتنسيق مع اللجنة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، دعماً للقدرات الوطنية والإقليمية المعنية بتحديد الأسلحة الصغيرة، في إطار مبادرة الاتحاد الأفريقي لإسكات البنادق بحلول عام ٢٠٢٠.

وبالإضافة إلى ذلك، أبلغت الحكومة فريق التقييم بالممارسات الإدارية القائمة، بما في ذلك في سياق الإجراءات القضائية لإدارة عمليات ضبط الأسلحة وجمعها وتدميرها أو نقلها. وتقتضي الإجراءات الإدارية في حالات ضبط الأسلحة من قبل القوات المسلحة تقديم تقرير إلى رئيس أركان القوات المسلحة، ثم تسجيل الأسلحة في مستودع الأسلحة المركزي قبل إعادةّها إلى الوحدة التي ضبطتها، ووضعها تحت مسؤولية مستودع الأسلحة الخاص بتلك الوحدة.

وأبلغت الحكومة ودائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام فريق التقييم بأن مذكرة مفاهيمية قد وُضعت لمساعدة اللجنة الوطنية لمكافحة انتشار الأسلحة على استحداث قاعدة بيانات وطنية لإدارة الأسلحة والشروع في رسم عدد معين من الأسلحة، باستخدام النظام المعتمد لوسم الأسلحة بإشراف موظفين مدربين. ولقد وافقت اللجنة الوطنية لمكافحة انتشار الأسلحة على هذه المذكرة المفاهيمية، ولكنها تحتاج إلى الدعم المالي من الجهات المانحة للانتقال إلى مرحلتها إعداد البرنامج وتنفيذه.

الخلاصة

أثبتت الحكومة وشركاؤها التزامها بتحقيق التقدم اللازم قياساً بالنقاط المرجعية. وينبغي تشجيعها على مواصلة بذل الجهود، رغم أن احتياجات الحكومة كبيرة، ورغم التحديات الهائلة التي لا تزال قائمة. وإن تقييم التقدم المبين أعلاه قياساً على النقاط المرجعية يحدد المجالات التي تستطيع فيها الحكومة الاستفادة بأقصى سرعة من المساعدة المقدمة من الشركاء على نحو يتسم بالشفافية والاتساق والتنسيق. وللشركاء الدوليين دور حاسم الأهمية في تقديم المساعدة المالية والتقنية وغيرها من أشكال الدعم من أجل مساعدة الحكومة على إحراز مزيد من التقدم في بلوغ النقاط المرجعية.

ويسود تصور في أوساط الحكومة ولدى بعض من شركائها بأن عملية تأمين الموافقات اللازمة لتوريد الأسلحة والذخيرة عن طريق لجنة الجزاءات المنشأة عملاً بالقرار ٢١٢٧ (٢٠١٣)، ومن ثم تسليم تلك الأسلحة والذخيرة، هي عملية مرهقة وتستغرق وقتاً طويلاً، وتترتب عليها نتائج عملياتية سلبية. وأبلغ فريق التقييم أن الحكومة، رغم أنها تستطيع الحصول على أسلحة وذخيرة لقواتها في إطار أحكام الحظر المفروض على توريد الأسلحة في حين أن الجماعات المسلحة لا تستطيع ذلك، فإن الجماعات المسلحة لا تزال تحصل على أسلحة يتم الاتجار بها بصورة غير قانونية عبر بلدان المنطقة. ويشمل ذلك أسلحة جديدة ومن عيار أثقل من تلك التي تملكها الحكومة. ويساهم هذا التفاوت في التسليح في نشر التصور السائد في البلد بأن الحظر المفروض على توريد الأسلحة يضرّ بالحكومة ويحد من قدرتها على

بسط سلطة الدولة بفعالية وحماية سكانها. وفي الوقت نفسه، تواصل الجماعات المسلحة أنشطتها في بعض المناطق دون خشية من أي عقاب، مع ما يترتب على ذلك من عواقب لا تقتصر على السكان المدنيين فحسب بل وعلى موظفي المنظمات الدولية وموظفي المنظمات غير الحكومية. ومن المؤسف أيضا أن هذا التصور يمكن أن تكون له تبعات سياسية، ولا سيما مع استعداد البلد لإجراء الانتخابات المقبلة ومواصلته تطبيق اتفاق السلام.

وينبغي أيضا لمجلس الأمن أن يرصد بعناية فعالية حظر توريد الأسلحة إلى الجماعات المسلحة، إلى جانب رصد التقدم المحرز على صعيد النقاط المرجعية الخمس المعتمدة. وفي هذا الصدد، ينبغي بذل مزيد من الجهد لتعزيز فعالية حظر توريد الأسلحة إلى الجماعات المسلحة. وينبغي تحديد هوية الموردين والميسرين الضالعين في عمليات نقل الأسلحة بشكل غير قانوني إلى الجماعات المسلحة في جمهورية أفريقيا الوسطى، وإدراج أسمائهم في قوائم لجنة الجزاءات لكي تفرض عليهم جزاءات محددة الأهداف. وإن لفريق الخبراء دورا هاما في هذا الصدد في ما يتعلق بتعقب الأسلحة المضبوطة، وتحديد مصادر إنتاجها، والجهات (من أفراد وكيانات) التي تمولها وتوردها، وكذلك طرق تهريبها، بالتعاون مع سائر أفرقة الخبراء المعنية بالجزاءات حسب الاقتضاء. وينبغي إعطاء الأولوية للتحقيق في الجماعات المسلحة التي تملك أسلحة من عيار أعلى.

وللمنطقة دور أساسي في كفاءة فعالية تطبيق حظر توريد الأسلحة إلى جمهورية أفريقيا الوسطى. ومن المهم إعادة تشكيل جميع المفوضيات الثنائية مع البلدان المجاورة وإعطاء الأولوية للتركيز على إنهاء الاتجار غير المشروع بالأسلحة إلى جمهورية أفريقيا الوسطى. وإن إعادة تشكيل المفوضية الثنائية مع الكاميرون منذ فترة قريبة هو تطور جدير بالترحيب في هذا الصدد، ومن الضروري للبلدان المجاورة الأخرى أن تحذو حذوها. ويمكن أيضا لإعادة تشكيل القوة الثلاثية مع تشاد والسودان أن تسهم في تطبيق حظر توريد الأسلحة. ومن المهم أيضا امتلاك جمهورية أفريقيا الوسطى القدرات اللازمة للمساهمة على النحو الملائم في هذه الآليات.